الأمم المتحدة

A/HRC/22/4

الجمعية العامة

Distr.: General
12 December 2012
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثانية والعشرون
البند ٦ من جدول الأعمال
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

الأرجنتين

* يُعمم مرفق هذا التقرير بالصيغة التي ورد بها.

(A) GE.12-18688 230113 240113

الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
	مقدمة	١-٤	٣
أولاً -	موجز مداولات عملية الاستعراض	٥-٩٨	٣
	ألف- عرض الدولة موضوع الاستعراض	٥-٢٢	٣
	باء - جلسة التحاور وردود الدولة موضوع الاستعراض	٢٣-٩٨	٦
ثانياً -	الاستنتاجات و/أو التوصيات	٩٩-١٠٠	١٩

المرفق

تشكيلة الوفد		٣١

مقدمة

١- عقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المنشأ بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، دورته الرابعة عشرة في الفترة من ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢. واستُعرضت الحالة في الأرجنتين في الجلسة الثانية، المعقودة في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢. وترأس وفد الأرجنتين خوان مارتن فريسنيده، أمين حقوق الإنسان. واعتمد الفريق العامل التقرير عن الأرجنتين في جلسته العاشرة، المعقودة في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢.

٢- وفي ٣ أيار/مايو ٢٠١٢، اختار مجلس حقوق الإنسان فريق المقررين التالي (المجموعة الثلاثية) لتيسير استعراض الحالة في الأرجنتين: أوروغواي والفلبين والنمسا.

٣- وعملاً بأحكام الفقرة ١٥ من مرفق القرار ١/٥ وبأحكام الفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/١٦، صدرت الوثائق التالية لأغراض استعراض الحالة في الأرجنتين:

(أ) تقرير وطني/عرض خطي مقدم وفقاً للفقرة ١٥(أ) (A/HRC/WG.6/14/ARG/1)؛

(ب) تجميع للمعلومات أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥(ب) (A/HRC/WG.6/14/ARG/2)؛

(ج) موجز أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥(ج) (A/HRC/WG.6/14/ARG/3).

٤- وأُحيلت إلى الأرجنتين عن طريق المجموعة الثلاثية، قائمة أسئلة أعدتها سلفاً سلوفينيا والمكسيك والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية والنرويج وهولندا. ويمكن الاطلاع على هذه الأسئلة على الموقع الشبكي الخارجي للاستعراض الدوري الشامل.

أولاً- موجز مداولات عملية الاستعراض

ألف- عرض الدولة موضوع الاستعراض

٥- أكد أمين حقوق الإنسان للأرجنتين أن المجلس قد أدخل تحسينات على إجراءاته لضمان أقصى قدر من الكفاءة في تحليل حالة حقوق الإنسان في العالم. ويسعى المجلس من خلال الاستعراض الدوري الشامل - كما هو المقصود أيضاً بالنسبة للأرجنتين - إلى وضع الإنسان في المركز، بوصفه صاحب حقوق، وإلى تغيير النماذج القائمة على سلطة السوق المطلقة وغياب الدولة.

٦- وقد استعادت الأرجنتين هيبتها كبلد من خلال مشروع وطني وشعبي حوّل هياكل مجتمع لا يقوم على المساواة، وأقام العملية الإنمائية الراهنة، الشاملة للضعيف والحامية له.

٧- وعاشت الأرجنتين تجربتين مأساويتين حديثتين، وهو ما يفسر الالتزام الحالي للدولة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان. فمن جهة، كان المجتمع، الذي عانى من دولة الإرهاب التي ارتكبت جرائم ضد الإنسانية في السبعينيات، يشهد عملية مصالحة قوامها الذاكرة والحقيقة والعدالة والجبْر. ومن جهة أخرى، واجهت الأرجنتين مأساة اقتصادية واجتماعية وسياسية جرَّاء نشوب أزمة عام ٢٠٠١ لأن الدولة كانت غائبة لأكثر من عقد، وفي الوقت نفسه كان فقدان أكثر الفئات ضعفاً حقوق وفرص العمل يُعتبر مجرد متغيرات يلزم ضبطها بغية تحقيق النمو الاقتصادي.

٨- وتبذل الأرجنتين، منذ الاستعراض الأول لها في عام ٢٠٠٨ جهوداً لتعزيز عملية العدالة فيما يتعلق بالجرائم المرتكبة ضد الإنسانية في السبعينيات. ويتمثل الهدف في إعادة التأكيد على فكرة أنه لا يوجد أحد فوق القانون. والمجتمع الأرجنتيني حاضن أصيل لأركان الذاكرة، والحقيقة، والعدالة. ومنذ عام ٢٠٠٥، حُوكم ٩٢٣ شخصاً، وأُدين ٣٣١ شخصاً، ولا تزال هناك ١٧ محاكمة جارية وخمسة محاكمات أخرى من المقرر عقدها. وقد سمح هذا للأرجنتين بتقديم جدول أعمال أوسع نطاقاً في مجال حقوق الإنسان يمكن تلخيصه بأنه الكفاح من أجل تحقيق مساواة فعلية.

٩- وفي هذا السياق، كان اتباع الديمقراطية في الإعلام والاتصال أمراً أساسياً. ويفترض القانون الجديد المتعلق بخدمات وسائط الإعلام السمعية والبصرية أن حرية التعبير حق من الحقوق الاجتماعية. وتتدخل الدولة لتنظيم وتقييد التركيز الاحتكاري لوسائط الإعلام وفي الوقت نفسه ضمان وصول جميع الفئات الاجتماعية إلى المجال العام وحرية التعبير. وبعد مرور ثلاث سنوات على إصدار القانون، حصلت خمسون جامعة على إشارات تلفزيونية؛ وكان هناك ١ ١٥٠ محطة إذاعة للبلديات؛ و١٣٠ محطة إذاعة للمدارس؛ و٢٠ ترخيصاً إذاعياً للشعوب الأصلية؛ و٥٠ ترخيصاً للكابلات للتعاونيات. وتحلياً بنفس الروح، أصدر الكونغرس حكماً بإلغاء جريمة القذف والتشهير في القانون الجنائي بالاستناد إلى المصالح العامة، مما أدى إلى إلغاء أية إمكانية لملاحقة الأشخاص الذين يعربون عن آرائهم بشأن القضايا العامة.

١٠- ولم يكن من الممكن إحراز تقدم نحو إضفاء الطابع الديمقراطي على الحقوق وتحقيق مساواة فعلية دون أن تنفذ الدولة سياسات فعالة. ونتيجة ذلك، خُفّض مستوى الفقر بين السكان بشكل كبير من نسبة ٥٤ في المائة في عام ٢٠٠٣ إلى نسبة ٦,٥ في المائة في عام ٢٠١٢؛ في حين انخفض مستوى العوز من ٢٧ في المائة إلى ٢ في المائة.

١١- وشجعت الحكومة على استعادة حقوق العمل وشجعت على المفاوضة الجماعية. وسلمت الدولة بالدين التاريخي الذي تولد بسبب عقود من إهمال أضعف شرائح السكان.

وتحقق ذلك من خلال إجراءات تتعلق بالتقاعد – الحركة. وتم دفع المعاشات التقاعدية إلى ٢,٥ مليون شخص من خلال جهود مالية لم يسبق لها مثيل.

١٢- وفيما يتعلق بالاتجار بالبشر، تقوم الدولة بتنسيق الاستراتيجيات الرامية إلى مكافحة الجريمة عبر الوطنية. فمثلاً، تمكنت القوات الاتحادية من إنقاذ ٨٨٩ ضحية منذ إنشاء وزارة الأمن، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠.

١٣- وفيما يتعلق بحماية حقوق الأطفال والمراهقين، حققت الأرجنتين تقدماً أيضاً. فالقانون ٠٦١ ينص على أن الأطفال هم أصحاب حق. وفضلاً عن ذلك، اعتمدت الحكومة معايير أخرى مثل تمويل التعليم، وحظر عمل الأطفال، والمساواة في السن القانونية للزواج.

١٤- ولأول مرة، يشكل الاستثمار في التعليم نسبة ٦,٢ في المائة من الناتج الإجمالي القومي. فقد بُنيت أكثر من ٤٠٠ ١ مدرسة جديدة ووزع مليونا حاسوب.

١٥- وتُستكمل السياسات الفعلية لتعزيز الحقوق بتغيير في نسق الوصول إلى العدالة بات يشمل أشكالاً أخرى من العدالة غير القضائية؛ وأُنشئ ٣٨ مركزاً لتيسير الوصول إلى العدالة، ولا سيما في المناطق المنخفضة الدخل.

١٦- وأبلغ الوفد أنه بعد الدورة الأولى من الاستعراض الدوري الشامل، اعتُمد قانون الحماية الشاملة من العنف ضد المرأة ومنعه وقمعه واستئصاله وصدرت بشأنه لوائح بموجب مرسوم رئاسي بعد عملية مشاورة موسعة. ويتصدى هذا القانون بشكل شامل لموضوع العنف القائم على نوع الجنس ويتضمن استجابة واسعة النطاق للمشكلة وفقاً لمعايير اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية بيلم دو بارا. ويجري الكونغرس حالياً مناقشة لإدراج جريمة وأد الإناث في القانون الجنائي.

١٧- وأشار الوفد إلى قوانين المساواة في الزواج والهوية الجنسانية بوصفها خطوة أساسية نحو تحقيق المساواة ومنح الحقوق الجماعية للمجموعات التي تعرضت عبر التاريخ للتمييز على أساس الميول الجنسية. ويسمح قانون المساواة في الزواج بالزواج بين بالغين من نفس الجنس وبإمكانية التبني. ويكفل قانون الهوية الجنسانية لكل مواطن تغيير اسمه وإبدال صورته وتغيير نوع جنسه في وثائق الهوية.

١٨- وفيما يتعلق بسياسة الهجرة، فإن لائحة قانون الهجرة لعام ٢٠١٠ تعترف بمبادئ إعادة لمِّ شمل الأسرة ومشاركة المهاجرين في إثراء وتعزيز النسيج الثقافي والاجتماعي للأرجنتين.

١٩- وفيما يتعلق بموضوع الصحة، أُحرز تقدم ينبغي أيضاً إبلاغ المجلس به. فقد أصدرت الأرجنتين لوائح لتنظيم توفير الخدمات الصحية من جانب جهات فاعلة خاصة وأنشأت برنامجاً للرعاية الطبية الإلزامية ينص على إعانات إلزامية لا يمكن للجهات الفاعلة الخاصة أن تتجنبها. وبالمثل، يكفل قانون الصحة العقلية الحقوق المعترف بها في صكوك دولية مختلفة

ويقدم إطاراً للسياسة العامة في هذا المجال، حيث يدمج المرضى في المجتمع. وفي مجال أخلاقيات علم الأحياء يسمح قانون "الوفاة بكرامة" الذي اعتمد في عام ٢٠١٢، برفض تمديد الحياة بصورة غير طبيعية.

٢٠- وفيما يتعلّق بالشعوب الأصلية، اعتمدت تشريعات منها القانون ٢٦-٦٣٧، الذي يدعو إلى مشاركة الشعوب الأصلية في صياغة مشروع قانون بشأن الملكية الأهلية، وإنشاء مكتب لحقوق السكان الأصليين، ومنح الصلاحيات للدولة لكي تأمر بإعادة الرفَاة البشرية إلى مجتمعاتها. وفيما يتعلّق بأراضي السكان الأصليين، وعلى الرغم من مواصلة توسيع نطاق تطبيق القانون ٢٦-١٦٠، أعتُمد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، قانون للطوارئ يتعلق بملكية الأرض. ويقضي هذا القانون بأن الأرض ليست سلعة تجارية بل إنها مصدر استراتيجي ولا يمكن تجديده وينبغي المحافظة عليه. وبالمثل، اتّخذت مبادرة لتضمين الفصل المتعلّق بحقوق الملكية من مشروع القانون الذي يوحِّد بين اللوائح المدنية والتجارية، عنواناً جديداً يعترف بمجتمع السكان الأصليين على أنه صاحب الحق الوحيد في امتلاك الممتلكات الأهلية التابعة للسكان الأصليين.

٢١- ويسلِّم الوفد بأنه على الرغم من المنجزات العديدة، فإن المخاوف المتعلقة بحقوق الإنسان لا تزال قائمة، مثل حالة المحتجزين. فلم تنتهِ بعد عملية مواءمة التشريعات مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. والأرجنتين تعمل من أجل وضع وتنفيذ طرائق ووسائل تحترم حقوق الأشخاص المحرومين من الحرية، من خلال التحاور مع المجتمع المدني.

٢٢- وتأمل الدولة بأن تعلم المجلس فوراً باعتماد آلية وطنية لمنع التعذيب، وهو ما وافقت عليه إحدى الغرف في الكونغرس. وقد شجّعت الأرجنتين مقاطعاتها أيضاً على إنشاء آلياتها الخاصة لمنع التعذيب. وأصدرت مقاطعات شاكو، وريو نيغرو، وتوكومان وماندوزا تشريعات لإنشاء آليات لمنع التعذيب؛ في حين تنظر مقاطعات لا بامبا، وبوينس أيرس، وسانتافيه، ونيوكوين في مشاريع قوانين لمنع التعذيب.

باء- جلسة التحاور وردود الدولة موضوع الاستعراض

٢٣- أثناء جلسة التحاور، قدَّم ٥٧ وفداً بيانات. والتوصيات المبداة أثناء جلسة التحاور مُدرجة في الفرع ثانياً من التقرير الحالي.

٢٤- ورحَّبت كوبا بالتقدُّم المُحرز في تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل لعام ٢٠٠٨ وبالتغييرات الإيجابية في الإطار المعياري. ولاحظت التقدُّم المُحرز في مكافحة التمييز والعنف القائم على نوع الجنس، وكذلك التدابير المتّخذة لضمان الحق في الغذاء وفي نظام شامل للضمان الاجتماعي وتغطية صحية. وقد بلغت الأرجنتين أعلى مستوى من العمالة في تاريخها وزادت من الميزانية المخصصة للتعليم. وقدَّمت كوبا توصيات.

٢٥- ورحَّبت بلجيكا بتصديق الأرجنتين على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وبالجهود المبذولة لتعزيز آليات العدالة الانتقالية. وفيما تلاحظ بلجيكا التطوّرات الإيجابية في مجال حقوق الإنسان، تعرب عن قلقها لعدم وجود قانون للإعلام ولا هيئة مستقلّة للنظر في الطلبات المتعلِّقة بالإعلام؛ وإزاء تفشّي الاتّجار بالأشخاص ولا سيما بالنساء والأطفال، على النحو الذي أشار إليه المقرِّر الخاص. وقدَّمت بلجيكا توصيات.

٢٦- واعترفت دولة بوليفيا المتعدِّدة القوميات بالإنجازات التي حققتها الأرجنتين لمكافحة التمييز من خلال المؤسسة الوطنية لمكافحة التمييز وكره الأجانب والعنصرية التي تتولى وضع وتعزيز السياسات والتدابير. وأعربت بوليفيا عن ارتياحها للاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية من خلال التشريعات والخدمات القانونية التي تعالج التمييز الذي يزيد من حدّته الضعف الهيكلي وأوجه القصور المؤسسي في نظام القضاء، بما في ذلك التصوّرات العنصرية من جانب موظفي العدالة. وقدَّمت بوليفيا توصيات.

٢٧- وسلَّطت البرازيل الضوء على تدابير إدماج الأجانب، بما في ذلك حقوق العمل والبرامج الاجتماعية؛ وبرنامج موطن الكبير (Patria Grande Programme) واللوائح المتعلِّقة بقانون الهجرة الجديد. ولاحظت البرازيل أوجه التقدُّم المُحرز في الحق في معرفة الحقيقة وكذلك فيما يتعلق بسياسات الأرجنتين للحدّ من الفقر. وشجَّعت البرازيل الأرجنتين على ضمان فعّالية مثل هذه السياسات. وقدَّمت البرازيل توصيات.

٢٨- ولاحظت بلغاريا التغييرات الإيجابية في الإطار المعياري والمؤسسي وأحاطت علماً بوضع خطة وطنية لحقوق الإنسان وبرنامج وطني في عام ٢٠١٠. وأحاطت علماً أيضاً بالملاحظة التي قدَّمها الفريق القطري للأمم المتحدة بأن الأرجنتين بذلت جهوداً كبيرة لمكافحة التمييز ضد المرأة على جميع المستويات من خلال تعزيز الإطار التشريعي، وإنشاء آليات مؤسسية وتنفيذ سياسات عامة تهدف إلى تحقيق المساواة. وقدَّمت بلغاريا توصيات.

٢٩- ولاحظت كندا أن الأرجنتين وافقت في عام ٢٠٠٨ على التشجيع على اللجوء إلى تدابير بديلة للحبس الاحتياطي، ولا سيما بالنسبة للمرأة الحامل والأطفال. وطلبت إلى الأرجنتين أن تقدِّم معلومات عن مثل هذه التدابير وتنفيذها وانتشارها ونتائجها. وأعربت كندا عن القلق إزاء أمن وأمان الشهود في المحاكمات وشجَّعت الحكومة على بذل الجهود لحمايتهم. وقدَّمت كندا توصيات.

٣٠- ورحَّبت شيلي بالتقدُّم المُحرز فيما يتعلّق بالظروف في السجون وبمشاركة المرأة في الحياة السياسية والقضاء على العنف ضد المرأة. وأحاطت علماً على الخصوص بمرافق الإيواء الجديدة، وإعادة تنظيم السجناء في السجون، ومشاركة المرأة في لجان مجلس الشيوخ ومناصب رئاسة الغرف الأدنى، وصدور قانون ٢٦-٤٨٥ المتعلِّق بالعنف ضد المرأة.

وهنّأت شيلي الأرجنتين على سياستها المتعلّقة بالتصدي للانتهاكات السابقة لحقوق الإنسان التي تستند إلى الذاكرة والحقيقة والعدالة. وقدَّمت توصيات.

٣١- ورحَّبت الصين بالجهود الهائلة التي تبذلها الأرجنتين للنهوض بالعمالة وتحسين الصحة والتعليم. ولاحظت أن الأرجنتين تعلِّق أهمية كبيرة على المساواة بين الجنسين ولاحظت أن وضع المرأة في الحياة السياسية والاقتصادية قد تحسّن إلى حدٍّ كبير. وأعربت الصين عن ارتياحها للحماية الفعالة التي تقدِّمها الأرجنتين لحقوق المجموعات المستضعفة مثل الأطفال والمعوّقين والشعوب الأصلية. وقدَّمت الصين توصية.

٣٢- وهنّأت كوستاريكا الأرجنتين على أوجه التقدُّم الذي أحرزته وعلى التزامها بحقوق الإنسان وبالاستعراض الدوري الشامل. وهنّأت الأرجنتين على المستوى العالي لتمثيل المرأة في الحياة السياسية والاقتصادية. واعترفت بالتطوّرات الإيجابية فيما يتعلق بالذاكرة والحقيقة والعدالة المتعلِّقة بإرهاب الدولة خلال الدكتاتورية الماضية وأوجه التقدُّم الرائدة للأرجنتين في مجلس حقوق الإنسان. وطالبت بمعلومات عن الآلية الوطنية لمنع التعذيب. وقدَّمت كوستاريكا توصيات.

٣٣- ورحَّبت بيلاروس بانضمام الأرجنتين إلى صكوك جديدة لحقوق الإنسان ولأنها قدَّمت بصورة طوعية تقريراً لمنتصف المدّة عن توصيات الاستعراض الدوري الشامل. ولاحظت وجود مشاكل مزمنة في مجال حقوق الإنسان منها: التمييز ضد الشعوب الأصلية، والعمال المهاجرين، والأشخاص عديمي الجنسية، وظروف الاحتجاز السيّئة، وحالات الاختفاء العديدة؛ وانخفاض عدد التحقيقات في مثل هذه الجرائم. وقدَّمت بيلاروس توصيات.

٣٤- وهنّأت قبرص الأرجنتين على جهودها المبذولة لمكافحة الإفلات من العقاب فيما يتعلق بانتهاكات سابقة لحقوق الإنسان ولا سيما في الفترة بين عامي ١٩٧٦-١٩٨٣. وشكرت قبرص الأرجنتين على مشاركتها في تنمية الحق في معرفة الحقيقة كحق مستقل والمشاركة في تقديم قرارات بشأن الحق في معرفة الحقيقة، وجميعها اعتُمدت بتوافق الآراء، في المجلس. وقدَّمت قبرص توصيات.

٣٥- واعترفت إكوادور بالإنجازات في مجالات العمل، والضمان الاجتماعي، والتعديلات التي أُدخِلت على نسب المعاشات التقاعدية، وتوفير الخدمات الصحية للجميع. وسلَّطت الضوء على تحسين نظام التعليم وزيادة الميزانيات المخصّصة للبنى التحتية للمدارس. واعترفت بدور المرأة على جميع المستويات. ورحَّبت إكوادور بالتقدُّم المُحرز في الدفاع عن حقوق الإنسان للمهاجرين بما في ذلك في الإطارين التشريعي والتنظيمي. وقدَّمت إكوادور توصيات.

٣٦- وأحاطت فرنسا علماً بتصديق الدولة الطرف على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ورحَّبت فرنسا بالجهود التي تبذلها الأرجنتين لمكافحة

حالات الاختفاء القسري وإدراج ذلك في القانون الجنائي؛ وبعملها في مجالي القضاء وإحياء الذاكرة؛ وبإرادتها السياسية لإنهاء المحاكمات المتعلِّقة بالأعمال الوحشية التي ارتُكبت أثناء الحكم الدكتاتوري. وهنّأت الأرجنتين على القانون المتعلِّق بالعنف ضد المرأة لكنها أعربت عن قلقها إزاء القيود المفروضة على الحقوق في مجالي الجنس والإنجاب. وقدَّمت توصيات.

٣٧- وهنأت ألمانيا الأرجنتين على استمرار التزامها بضمان أعلى درجات احترام حقوق الإنسان في البلاد. ولاحظت ألمانيا مع التقدير جهود الأرجنتين المبذولة لمواجهة الدكتاتورية العسكرية السابقة. وقدَّمت ألمانيا توصيات منها فيما يتعلق بوسائط الإعلام والصحافة وكذلك فيما يتعلق بتوصيات قدَّمها المقرِّر الخاص المعني بالسكن اللائق.

٣٨- وهنّأت اليونان الأرجنتين على قانون الهوية الجنسانية وعلى تعديل القانون المدني الذي يعزز إلى حدٍّ كبير حقوق المثليات والمثليين وثنائيي الجنس والمتحوِّلين جنسياً، وتساءلت عن التدابير الأخرى المزمع اتّخاذها لمكافحة التمييز عملياً ضد هذه المجموعة. ورحَّبت اليونان أيضاً بالتدابير المتّخذة للتصدِّي للعنف ضد المرأة والجهود الإيجابية المتعلِّقة بحقوق الشعوب الأصلية. وقدَّمت اليونان توصيات.

٣٩- واعترفت هندوراس بتعاون الأرجنتين مع النظام الدولي لحقوق الإنسان وسلَّطت الضوء على التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب. وهنّأت هندوراس الأرجنتين على التدابير التي اتّخذتها لجعل نظام العدالة الجنائية للأحداث يتطابق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان وعلى القانون رقم ٢٦-٠٦١ المتعلِّق بالحماية الشاملة لحقوق البنين والبنات والمراهقين والمراهقات وشجَّعت الأرجنتين على تعزيز برنامجها لمتابعة تنفيذ هذه الصكوك. وقدَّمت هندوراس توصيات.

٤٠- وهنّأت هنغاريا الأرجنتين على التقدُّم المُحرز فيما يتعلق بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وهنّأتها على تحسين الظروف في السجون. وأعربت عن القلق إزاء عدم الفصل بين أنواع مختلفة من السجناء. ورحَّبت هنغاريا بمشروع القانون الذي يرسي آلية وطنية لمنع التعذيب وطالبت بتقديم مزيد من المعلومات واقترحت تقاسم أفضل الممارسات. وطالبت بمعلومات لمعرفة لماذا الأرجنتين ليست طرفاً في اتفاقية عام ١٩٦١ بشأن خفض حالات انعدام الجنسية. وقدَّمت هنغاريا توصيات.

٤١- وأحاطت الهند علماً بالقوانين الصادرة لضمان حقوق المواطنين وتشجَّعت بالمبادرات المبتكرة في مجال التعليم. ولاحظت الهند بعد أن اعترفت بجهود الأرجنتين المبذولة لتعزيز حقوق المرأة، أن من الهام أيضاً القضاء على الهوة التي تفصل بين التشريعات وبين الواقع. وهنّأت الهند الأرجنتين على تحسين ظروف السجن. وقدَّمت الهند توصية.

٤٢- وهنّأت إندونيسيا الأرجنتين على التصدّيق على جميع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان وعلى الدعوة المفتوحة التي وجهتها إلى جميع المكلفين في إطار الإجراءات الخاصة،

وعلى إبداء التزام قوي بحقوق الإنسان والتعاون مع الآليات الدولية. ورحّبت إندونيسيا بالجهود المبذولة لمكافحة التمييز ضد المرأة من خلال تعزيز الإطار التشريعي، والأخذ بآليات مؤسسية وتنفيذ السياسة العامة للمساواة؛ وكذلك فيما يتعلّق بمكافحة الاتّجار بالأشخاص. وقدَّمت إندونيسيا توصيات.

٤٣- ورحَّب العراق بالمنجزات التي حققتها الأرجنتين للانضمام إلى صكوك دولية وبتوجيه دعوة إلى جميع المكلفين في إطار الإجراءات الخاصة التي تمخضت عن زيارات متعدِّدة إلى الأرجنتين. وأحاط العراق علماً بالتدابير المحدَّدة المتخذة للنهوض بحقوق الإنسان ومكافحة البطالة وتعزيز الضمان الاجتماعي ومن أجل تحسين الاقتصاد. ورحَّب العراق بالجهود المبذولة لمكافحة التمييز والعنصرية وبالتشجيع على مشاركة المرأة في اتّخاذ القرارات السياسية. وقدَّم العراق توصيات.

٤٤- ورحَّبت إيطاليا بالتقدُّم المُحرز في الملاحقات القضائية المتعلِّقة بالدكتاتورية العسكرية السابقة. واستطلعت إيطاليا إمكانيات التعاون الثلاثي. وأشارت إيطاليا إلى المخاوف بشأن ظروف الاحتجاز، ولا سيما في المقاطعات، وشجّعت على مواصلة تحسين الظروف في السجون. وفيما يتعلّق بممارسة العنف من جانب الشرطة المبلَّغ عنه والذي يؤثِّر على الأشخاص المستضعفين، طلبت إيطاليا تقديم معلومات عن ما تمّ اتّخاذه من مبادرات للتثقيف في مجال حقوق الإنسان وغيرها من المبادرات، وعن التدابير المزمعة لتحسين مكافحة الاتّجار بالبشر.

٤٥- وهنّأت الأردن الأرجنتين على جهودها فيما يتعلّق بحقوق الإنسان والحريات الأساسية وعلى سياستها الخارجية المتعلِّقة بالسلم والأمن والديمقراطية وحقوق الإنسان. وسلّمت بالجهود الرامية إلى تعزيز الإطار المؤسسي وإنشاء وكالات حكومية متعدِّدة واتّخاذ مبادرات متعدِّدة. وشجّعت على مواصلة دعم مثل هذه المبادرات. وقدَّمت الأردن توصية.

٤٦- وأحاطت ليبيا علماً بالتقدُّم المُحرز فيما يتعلق بسياسات المساواة ومكافحة التمييز العنصري وشجّعت على زيادة مثل هذه الجهود. وهنّأت الأرجنتين على زيادة الجهود المبذولة لمكافحة الاتّجار بالبشر، وعلى تقديم معلومات إلى الجمهور، وتقديم المساعدة إلى الضحايا ومعاقبة الجناة. وقدَّمت ليبيا توصية.

٤٧- وأحاطت ماليزيا علماً بالتزام الأرجنتين المستمر إزاء حقوق الإنسان وتصديقها على جميع صكوك حقوق الإنسان تقريباً. وأحاطت علماً بالتحسينات التي أُدخلت على نظام الضمان الاجتماعي، وفيما يتعلق بالمعاشات التقاعدية، والعمالة، وتمكين المرأة، وإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة، والأطفال، والتعليم وغير ذلك. واعترفت ماليزيا بأنه لا تزال هناك تحدِّيات فيما يتعلّق بالاتّجار بالأشخاص والامتثال للصكوك المُصدَّق عليها. وقدَّمت ماليزيا توصيات.

٤٨- واعترفت المكسيك بجهود الأرجنتين المبذولة لمعرفة الحقيقة وإقامة العدل وتوفير سُبل الانتصاف فيما يتعلّق بالانتهاكات التي حدثت أثناء الدكتاتورية السابقة وشجّعت على تجنُّب إعادة التجريم وعلى حماية الشهود. وهنّأت المكسيك الأرجنتين على اعتماد لوائح تتعلّق بالهجرة وعلى التصديق على معاهدات حقوق الإنسان. وأعربت المكسيك عن ثقتها بأن التدابير المتّخذة للقضاء على التمييز ضد المرأة وضد أشخاص من مجموعة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية، ستعزّز من حقوق الإنسان في الأرجنتين. وقدَّمت المكسيك توصيات.

٤٩- ورحَّب المغرب بالتزام الأرجنتين بحقوق الإنسان وهنّأ الأرجنتين على تعاونها مع هيئات الأمم المتحدة وسلّط الضوء على اشتراك الأرجنتين في صياغة قرارات متعدِّدة لمجلس حقوق الإنسان. ولاحظ المغرب التحسينات التي أدخلت على نظام السجون وطالب بتقديم مزيد من المعلومات عن برامج الجنسانية في السجون. وهنّأ المغرب الأرجنتين على جهودها الرامية إلى تمثيل المرأة والقانون رقم ٢٦-٤٨٥ المتعلِّق بمكافحة العنف ضد المرأة. وقدَّم المغرب توصيات.

٥٠- وتوقَّعت هولندا من الأرجنتين بأن تضع صيغة نهائية للتشريع المتعلِّق بإنشاء آلية وطنية لمنع التعذيب وتنفيذها الفعّال. وهنّأت هولندا الأرجنتين على النتائج المُحرزة في مجال مشاركة المرأة في الحياة السياسية. وفيما تحيط هولندا علماً بالقوانين واللوائح المنفّذة لمكافحة التمييز والعنف ضد المرأة، تشير إلى الانطباع العام بعدم كفاية ملاحقة مرتكبي أفعال العنف هذه ومعاقبتهم. وقدَّمت توصيات.

٥١- وهنّأت نيكاراغوا الأرجنتين على التقدُّم المحرز في مجال حقوق الإنسان وعلى التغييرات المعيارية والمؤسسية المتعلِّقة بقضايا الحماية. واعترفت نيكاراغوا بالتحسينات التي أُدخلت من أجل مكافحة التمييز ضد القطاعات الضعيفة، لا سيما تمكين المرأة. وأعربت نيكاراغوا عن القلق إزاء الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي. وأحاطت علماً بالتقارير عن انعدام السكن لنسبة ٨٠ في المائة من السكان الريفيين وطالبت بتقديم مزيد من المعلومات عن خطة الإنجاب. وقدَّمت نيكاراغوا توصية.

٥٢- وأعربت النرويج عن قلقها إزاء العنف القائم على نوع الجنس. وهنّأت الأرجنتين على السجل الموحّد لتسجيل حالات العنف المترلي. وأعربت النرويج عن قلقها إزاء حالات الإجهاض غير الآمن المترتّب على تجريم الإجهاض. وطالبت بتقديم مزيد من المعلومات عن مشاركة المجتمع المدني في عملية إعداد التقرير المقدم إلى عملية الاستعراض الدوري الشامل. وأشارت إلى المخاوف المبلّغ عنها فيما يتعلق بوصول الجمهور إلى المعلومات العامة. وقدَّمت النرويج توصيات.

٥٣- وذكّر الوفد بأن الأرجنتين استخدمت كمعلوماتٍ مرجعية قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدُّنيا لمعاملة السجناء وقرار لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان عن المبادئ

والممارسات الحميدة لحماية الأشخاص المحرومين من الحرية. فالدولة تطبِّق على المحتجزين نفس سياسات حقوق الإنسان التي تطبِّقها على باقي السكان، بالاستناد إلى أن الحرية الوحيدة التي يمكن تقييدها هي حرية الحركة. والدولة تعمل بالتنسيق مع مختلف الجهات على تحسين نوعية حياة المحتجزين وأنها قامت بفتح أبواب السجون إلى العامة. والدولة تعمل مع منظّمات المجتمع المدني المختلفة في هذا المجال. وكذلك تمّ تشييد سجون عديدة أو أنه يجري تشييدها للحدِّ من الاكتظاظ. وفي الوقت الراهن، يتجاوز عدد أماكن الحبس في السجون على المستوى الاتحادي عدد السجناء مما يسمح بإدارة وتصنيف السجناء بشكل أفضل.

٥٤- وأشار الوفد إلى أن نسبة ٧٠ في المائة من الأشخاص المحتجزين يستطيعون العمل وأن نسبة ٦٥ في المائة منهم يتلقّون التعليم وأن نسبة ٩٠ في المائة يشتركون في الأنشطة الثقافية أو الرياضية.

٥٥- وفضلاً عن ذلك، وبالاستناد إلى القانون الجديد المتعلِّق بالصحة العقلية وبرنامج "Prisma" تمّ إغلاق وحدات الطب النفسي في السجون ويتلقّى السجناء المصابون بأمراض عقلية علاجاً صحيحاً من جانب موظفي الرعاية الصحية.

٥٦- وفيما يتعلَّق بالتعذيب، وعلى الرغم من أنه لم يتم حتى الآن إنشاء آلية وطنية للوقاية، فإن سلطات السجون وضعت، بالتعاون مع منظّمات المجتمع المدني، برامج للأقليات لمنع التعذيب في المرافق الإصلاحية. وبإمكان أي منظّمة من منظّمات المجتمع المدني أن تجري تحقيقاً في مرافق الاحتجاز دون إخطار مسبق. ويكمِّل ذلك تنظيم دورات تدريبية لصالح مدراء السجون، تتعلّق بالمنع والمعاقبة على التعذيب، على النحو الذي أوصت به محكمة حقوق الإنسان للبلدان الأمريكية. وأخيراً، ومن خلال تنظيم اجتماعات الطاولة المستديرة مع المجتمع المدني، قامت سلطات المؤسسات الإصلاحية أيضاً بصياغة بروتوكولات بشأن منع حالات العنف في وحدات البالغين الشباب وكيفية إجراء البحوث.

٥٧- وفيما يتعلَّق بالشعوب الأصلية، لاحظ الوفد أن التعداد السكاني الوطني لعام ٢٠١٠ وتعداد المساكن تضمَّن السكان الأصليين والأشخاص الذين يعرفون أنفسهم بأنهم منحدرين من أصل أفريقي. وتبين من النتائج أن هناك قرابة مليون شخص من أصل هندي وقرابة ٠٠٠ ٧٠ شخص من أصل أفريقي. وسمحت النتائج بصياغة سياسات انفرادية لكلتا المجموعتين.

٥٨- وأشار الوفد إلى أن الإدارة الحالية أصدرت قوانين تنفّذ اتفاقية منظّمة العمل الدولية رقم ١٦٩ بشأن الشعوب الأصلية والقبلية في البلدان المستقلّة (١٩٨٩)، وأشار على سبيل المثال إلى المعيار المتعلِّق بالتعليم المتعدِّد الثقافات بلغتين وترسيم تخوم أراضي السكان الأصليين. وبشأن هذه النقطة الأخيرة، تمّ تقييم أكثر من ثلاثة ونصف مليون هكتار وتمّ منع حدوث ٠٠٠ ١٤ عملية إخلاء. وبالمثل، هناك برامج محدَّدة للمجتمعات الأصلية تنفذ في إطار السياسة العامة لإعمال الحق في السكن.

٥٩- وأشار الوفد إلى أن مشروع القانون المدني يشمل الحق في أن تُحرر الهوية الشخصية والاسم باللغات الأصلية وإلى أنه يتم عن كثب متابعة مواليد الأطفال المنتمين للشعوب الأصلية.

٦٠- وفيما يتعلّق بالأطفال والمراهقين في حالة نزاع مع القانون، يذكِّر الوفد أن المادة ١٩ من لائحة القانون، التي تدمج اتفاقية حقوق الطفل في تشريعات الأرجنتين، تضم جميع المعايير الدولية في هذا المجال، ولا سيما قواعد هافانا وبيجين والرياض وطوكيو. ويوجد في الأرجنتين أيضاً مكتب اتحادي مركزي معني بالأطفال والمراهقين في حالة نزاع مع القانون بهدف رفع المستويات في جميع الهيئات القضائية في الأرجنتين.

٦١- وفيما يتعلق بالأطفال ذوي الإعاقة، أوضح التعداد السكاني الوطني أن نسبة ٥ في المائة من الأطفال في الأرجنتين يعانون من بعض الصعوبات بشكل دائم؛ حيث تتلقّى نسبة ٨٥ في المائة من أولئك الأطفال التعليم والعديد منهم ملتحقين بنظام التعليم العادي. وإلى جانب ذلك، ازدادت الإعانة الشاملة للطفل ثلاث مرات في حالة الأطفال ذوي الإعاقة وازدادت المعاشات التقاعدية غير القائمة على دفع الاشتراكات أيضاً في حالة الإعاقة.

٦٢- وفيما يتعلّق بأمين المظالم للأطفال، أوضح الوفد أن هذا الموضوع لا يزال قيد المناقشة في إطار السلطة التشريعية ولكن يتم، في الوقت نفسه، ضمان حماية الطفل والدفاع عنه. وأكّد الوفد أيضاً على أن إصدار أول وثيقة للهوية الوطنية هو مجاني.

٦٣- وفيما يتعلّق بالصحة الجنسية والإنجابية، أكّد الوفد من جديد على أن الوصول المجاني والشامل إلى موانع الحمل مكفول في الأرجنتين. فقد خضع الدليل التقني المتعلّق بالإجهاض الذي لا يعاقب عليه القانون، الذي أعدَّته وزارة الصحة للتنقيح والتحديث لتوضيح الحالات التي لا يكون من الضروري فيها الحصول على أمر من المحكمة لإجراء الإجهاض. واستخدم أكثر من نصف المقاطعات الأرجنتينية الدليل التقني أو اعتبرته مرجعاً لإعداد أدلتها الخاصة بها. ومع ذلك، فإن أهم تطوّر حدث في هذا المجال هو قرار المحكمة العليا في عام ٢٠١٢ الذي حسم المناقشة القانونية بشأن الإجهاض الذي يعتبر ممارسة لا يعاقب عليها في القانون الأرجنتيني. وقد اعتُمد هذا الحكم وطُبِّق في حالات أخرى.

٦٤- وفيما يتعلّق بالاتّجار بالبشر، أشار الوفد إلى وجود مكتب وبرنامج لإنقاذ ومساعدة ضحايا الاتّجار منذ عام ٢٠٠٨ وعام ٢٠١٢ على التوالي.

٦٥- وفيما يتعلّق بالعنف ضد المرأة، وإلى جانب قانون ولوائح عام ٢٠١٠، أنشأت السلطة القضائية في عام ٢٠٠٨ مكتباً لضمان وصول الضحايا إلى القضاء بشكل فوري، وإعداد بيانات إحصائية.

٦٦- واعترفت عُمان باهتمام الأرجنتين بتنفيذ التوصيات والعمل من أجل احترام الالتزامات الدولية من خلال التعاون مع جميع أصحاب المصلحة. وقدَّمت عُمان توصيات.

٦٧- وأحاطت باكستان علماً بالقوانين والتدابير المؤسسية الجديدة في مجال حقوق الإنسان التي صدرت خلال السنوات الأربع الماضية لتعزيز الهياكل الأساسية لحقوق الإنسان. وطالبت بتقديم مزيد من المعلومات عن القانون رقم ٥٥١ الذي ينهي تجريم القذف والتشهير عندما يتعلق ذلك بالمصالح العامة. وأعربت باكستان عن ارتياحها لأوجه التقدُّم المُحرز في تعزيز الحقوق الاجتماعية والثقافية والاقتصادية ولا سيما الحق في الصحة والتعليم. وطلبت باكستان تقديم مزيد من المعلومات بشأن قانون خطة الرعاية الصحية المدفوعة مسبقاً. وقدَّمت توصيات.

٦٨- وهنّأت فلسطين الأرجنتين على التقدُّم الذي أحرزته وعلى التزامها المستمر في جميع مجالات حقوق الإنسان وفي مكافحة التمييز ضد المرأة على المستويات الوطنية والقطاعية والبلديات من خلال تعزيز الأُطر المعيارية والآليات المؤسسية والسياسات العامة في مجال المساواة. ومع ذلك، أحاطت فلسطين علماً بالحاجة إلى تعزيز هذه الآليات ووضع أدوات تخطيط في مجال المساواة. وقدَّمت فلسطين توصيات.

٦٩- واعترفت بيرو بالتزام الأرجنتين بتعزيز وحماية حقوق الإنسان. وسلطت الضوء على زيادة ميزانية التعليم العام والاستثمارات لتوفير المياه الصالحة للشرب وخدمات الإصحاح؛ واعتماد قانون شامل بشأن منع العنف ضد المرأة والمعاقبة والقضاء عليه؛ وإنشاء مركز الدكتور فيرناندو أوللا، في عام ٢٠١١، لتقديم المساعدة إلى ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان. وقدمت بيرو توصيات.

٧٠- وهنأت البرتغال الأرجنتين على التقدم الذي أحرزته فيما يتعلق بالتوصيات والتصديق على صكوك حقوق الإنسان وأعربت عن رغبتها في رؤية التزامات مماثلة إزاء صكوك القانون الإنساني. وأعربت عن أملها في أن تواصل الحكومة إيلاء الأولوية للعمل على سد الفجوة بين التشريعات والواقع فيما يتعلق بحقوق الإنسان للمرأة، وأن تعترف باعتماد قانون مكافحة العنف ضد المرأة. وشجعت على نقل ما أُحرز من تقدم في مجال حقوق الطفل إلى المقاطعات. وقدمت توصيات.

٧١- ورحبت جمهورية مولدوفا بالتزام الأرجنتين بتعزيز وحماية حقوق الإنسان. وهنأتها على اعتماد خطتها الوطنية لحقوق الإنسان. وهنأت الأرجنتين على مكافحة التمييز ضد المرأة، وعن مساعيها لمكافحة جميع أشكال التمييز ضد الأطفال ولا سيما العقاب الجسدي وكذلك الاتجار ولا سيما في المرأة والطفل. وقدمت توصيات.

٧٢- وهنأ الاتحاد الروسي الأرجنتين على النجاح الذي أحرزته في حماية جميع فئات حقوق مواطنيها وحماية القيم الديمقراطية في مجال حقوق الإنسان. واعترفت بجهود حكومة الأرجنتين في تأمين حقوق الضمان الاجتماعي للمواطنين ذوي الدخل المنخفض وكذلك تشجيعها وحمايتها لحقوق المهاجرين والأقليات الوطنية. وقدمت توصيات.

٧٣- وأحاطت سنغافورة علماً بمعدلات محو الأمية العالية والعمر المتوقع للأرجنتينيين بسبب جهود الحكومة الدؤوبة في تعزيز التعليم والنهوض بنظام الرعاية الصحية العام. ولاحظت سنغافورة أيضاً التقدم المحرز في تمكين المرأة الأرجنتينية إلى جانب إصدار قانون شامل لتعزيز الحماية والكشف عن العنف ضد المرأة والخطوات الملموسة المتخذة للتصدي للاتجار بالبشر، ولا سيما لأغراض الاستغلال الجنسي. وقدمت توصيات.

٧٤- وهنأت سلوفاكيا الأرجنتين على التقدم المحرز في تعزيز النهوض بالجيل الأول لحقوق الإنسان وحمايته. وسلوفاكيا ترى أن البحث عن الحقيقة وتحقيق العدالة هو أمر إيجابي فيما يتعلق بالانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان أثناء الحكم العسكري في الأرجنتين. ورحبت سلوفاكيا بأوجه التقدم المحرز في التصدي للتمييز ضد المرأة، ولا سيما فيما يتعلق بالمشاركة السياسية والتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بالإبلاغ. وقدمت توصيات.

٧٥- ورحبت سلوفانيا بتصديق الأرجنتين على جميع المعاهدات الأساسية الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأشارت إلى التقدم الملحوظ الذي أحرزته الأرجنتين في تنفيذ التوصيات المحددة التي تمخضت عن الدورة الأولى للاستعراض الدوري الشامل. ولاحظت تضمين عملية متابعة الاستعراض الدوري الشامل منظور جنساني. ولم تلاحظ إحراز تقدم كبير بالنسبة للتوصية المتعلقة بظروف السجون. وتشجع سلوفينيا الأرجنتين على بذل مزيد من الجهود لضمان تطابق نظام قضاء الأحداث مع اتفاقية حقوق الطفل. وقدمت سلوفينيا توصيات.

٧٦- واعترفت جنوب أفريقيا بالتقدم الذي أحرزته الأرجنتين في إنشاء آليات مؤسسية، وإصدار قوانين لحماية حقوق الشعوب الأصلية والأطفال وتعزيز الحماية في مجال العنف ضد المرأة. وأشارت إلى مخاوف لجنة القضاء على التمييز العنصري المتعلقة باستمرار التمييز ضد الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي. ولا تزال هناك تحديات تواجهها الأرجنتين لضمان المشاورة الفعالة مع الشعوب الأصلية. وشجعت جنوب أفريقيا الأرجنتين على تعزيز جهودها لمكافحة الاتجار بالنساء والأطفال وتنفيذ آليات تتعلق بضمان الحق في سكن ملائم، بما في ذلك بالنسبة للعمال المهاجرين. وقدمت توصيات.

٧٧- وأعربت إسبانيا عن ارتياحها لأن الأرجنتين طرف في جميع اتفاقيات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ذات الصلة وكذلك الاتفاقيات ضمن نظام البلدان الأمريكية. وهنأت إسبانيا الأرجنتين على التمسك بمبادئ العادلة والحقيقة والعدالة واعترفت بالمستوى الرفيع لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في الأرجنتين. وقدمت توصيات.

٧٨- وأحاطت سري لانكا علماً بأن الأرجنتين سجلت في السنة الماضية أعلى مستوى للعمالة تسجله على الإطلاق، وبمواصلة مساعيها نحو تعزيز الضمان الاجتماعي وتحسين قطاعيها الصحي والطبي. وأضافت أن الزيادة في الأموال المرصودة للتعليم ومبادرات الخطة

الوطنية للأمن الغذائي جديرة بالتنويه أيضاً. وتجاوبت سري لانكا مع النسب المئوية العالية لشغل المرأة الأرجنتينية لمناصب سياسية ورحبت بالجهود المبذولة لمكافحة الاتجار بالبشر. وقدمت توصيات.

٧٩- ورحبت سويسرا بزيادة عدد الأحكام المتعلقة بحقوق الإنسان الصادرة في الأرجنتين. لكنها لا تزال تشعر بالقلق إزاء إضفاء الطابع السياسي على النظام القضائي وعدم فعاليته؛ وإزاء الحبس الاحتياطي بشكل عشوائي وانتشاره وإزاء ظروف الاحتجاز، حيث أُبلغ عن ممارسة التمييز والمعاملة التعسفية والاعتداءات والتعذيب؛ وإزاء التلاعب في الإحصاءات الرسمية. ورحبت بالتوضيح الصادر عن المحكمة العليا للمادة ٨٦ من القانون الجنائي المتعلقة بالإجهاض. وقدمت توصيات.

٨٠- ورحبت تايلند بالتقدم الذي أحرزته الأرجنتين في مجال تحسين الظروف في السجون، ولا سيما فيما يتعلق بالسجينات وتساءلت عما إذا كانت الأرجنتين تعتبر "قواعد بانكوك" جزءاً من عملها. وسلمت تايلند بالجهود المستمرة التي تبذلها الأرجنتين لتعزيز وحماية حقوق جميع المجموعات المستضعفة. وأعربت تايلند عن ارتياحها لأن النهج الذي تتبعه الأرجنتين يشمل وضع برنامج وطني في إطار نظام العدالة لمساعدة الأشخاص ذوي الإعاقة، بعد التصديق على اتفاقية الأشخاص ذوي الإعاقة. وقدمت توصيات.

٨١- وأحاطت ترينيداد وتوباغو علماً بالتدابير التي اتخذتها الأرجنتين لتعزيز وحماية حقوق الإنسان من قبيل أمور منها التصديق على صكوك حقوق الإنسان (البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية)؛ وبتعزيز التعاون مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان ولا سيما الإجراءات الخاصة؛ وبالإجراء المتعلق بإدخال تحسينات على السكن؛ وزيادة مخصصات التعليم والعلم والتكنولوجيا؛ وأوجه التقدم المحرز في نظام الضمان الاجتماعي؛ وتنفيذ التوصيات السابقة للاستعراض الدوري الشامل. وقدمت توصيات.

٨٢- واعترفت تونس بالجهود التي تبذلها الأرجنتين لحماية وتعزيز حقوق الإنسان ولا سيما تعزيز إطارها التشريعي والتنظيمي والتصديق على الصكوك الدولية ذات الصلة والتعاون مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان بما في ذلك مع المكلفين بولايات في إطار مجلس حقوق الإنسان. وأحاطت تونس علماً بجهود الأرجنتين المبذولة لتنفيذ توصيات الدورة الأولى للاستعراض الدوري الشامل. وقدمت توصيات.

٨٣- ورحبت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية بالقوانين الجديدة التي تكفل وصول الأشخاص ذوي الإعاقة، وبقانون الهجرة رقم ٢٥-٨٧١، ودعت مجلس الشيوخ إلى الموافقة على القانون المتعلق بتنفيذ آلية وطنية بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب. وذكرت أن التقارير تفيد أيضاً بأن العنف ضد المرأة لا يزال يشكل قلقاً.

وستستفيد الجهود التي تبذلها الأرجنتين في هذا المجال، وفي مجال تعزيز حماية حقوق الإنسان بوجه عام، من زيادة إتاحة المعلومات إلى المجتمع المدني والجمهور العام وزيادة تمكينه من الوصول إليها. وقدمت توصيات.

٨٤- وهنأت الولايات المتحدة الأمريكية الأرجنتين على التقدم الذي أحرزته في تنفيذ التوصيات التي قبلتها وعلى اعتماد قوانين متعددة. ورحبت بإزالة تجريم جريمتي القذف والتشهير في بيانات تتعلق بالشؤون العامة وهو ما مثّل نموذجاً إقليمياً يُحتذى. وأعربت عن قلقها إزاء حالة الاحتقان في الوسط الإعلامي وتدخل الهيئة التنفيذية. وعلى الرغم من أن الولايات المتحدة الأمريكية رحبت بمشروع القانون المتعلق بمنع التعذيب، فإنها أعربت عن قلقها إزاء حالات التعذيب وسوء ظروف الاحتجاز المبلغ عنها. وشجعت على إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في التشريعات. وقدمت توصيات.

٨٥- وسلطت أوروغواي الضوء على تعاون الأرجنتين مع نظام حقوق الإنسان؛ وعلى التزامها بمكافحة الإفلات من العقاب، والتزامها بالتصديق على الصكوك الدولية المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية). وأحاطت علماً بمشروع القانون المتعلق بالعمال المترليين، الذي ينظر فيه الكونغرس حالياً. وعلى الرغم من الخطة الوطنية المتعلقة بالصحة الجنسية، لاحظت أوروغواي أن الإجهاض هو السبب الأساسي للوفيات النفاسية. وقدمت توصيات.

٨٦- وأعربت أوزبكستان عن أملها في أن تساعد آليات الاستعراض الدوري الشامل الأرجنتين على إيجاد حلول للمشاكل المتعلقة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية. وأعربت عن قلق بالغ إزاء استمرار انتشار التمييز القائم على نوع الجنس وإزاء الحاجة إلى حذف القوالب النمطية الجنسانية من جميع المناهج الدراسية. وذكرت أن لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة كانت قد أعربت عن قلقها إزاء ظروف العمل غير المتساوية للمرأة واستمرار التمييز المهني. وقدمت توصيات.

٨٧- ورحبت جمهورية فترويلا البوليفارية ببرنامج الهجرة باتريا جراندي. وذكرت أن الأرجنتين تحتل المرتبة الثالثة على المستوى العالمي فيما يتعلق بتمثيل المرأة وهي أول دولة في أمريكا اللاتينية يكون تمثيل المرأة فيها بهذا المستوى . وهنأت فترويلا الأرجنتين على إصدار القانون رقم ٢٨٥ بشأن العنف المترلي. وقد شارك المعدل العالي في مجال العمالة الذي سجل في العام الماضي في تعزيز السياسات الاجتماعية غير القائمة على الاشتراكات التقاعدية. والأرجنتين في طريقها إلى إحراز تقدم نحو التغطية الصحية الشاملة التي تتيح الوصول الكامل لجميع السكان. وقدمت توصيات.

٨٨- وأحاطت الجزائر علماً بالتزام الأرجنتين بتنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل ورحبت بإنشاء مكتب الأرجنتين لدعم ضحايا الاتجار وبمؤسستها الوطنية لمكافحة التمييز،

وكره الأجانب، والعنصرية. ورحبت الجزائر بتصديق الأرجنتين على الاتفاقية الدولية لحقوق العمال المهاجرين وأفراد أسرهم وعلى اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وقدمت الجزائر توصيات.

٨٩- وهنأت أنغولا الأرجنتين على التزامها بآلية حقوق الإنسان وبالتصديق على الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. ورحبت بالتعديلات القانونية التي أجرتها حكومة الأرجنتين في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وبالتزامها نحو المساواة الجنسانية. وشجعت الأرجنتين على مواصلة مكافحة التمييز.

٩٠- وأحاطت أرمينيا علماً مع التقدير بجميع التغييرات الجوهرية التي أُدخلت على الإطار القانوني الوطني للأرجنتين فيما يتعلق بوصول ضحايا الجرائم المرتكبة ضد البشرية، إلى القضاء. ورحبت أرمينيا بإنشاء الأرجنتين مؤسسة وطنية لمكافحة التمييز وكره الأجانب والعنصرية وبالتدابير التي تتخذها هذه المؤسسة، بما في ذلك فيما يتعلق بقضايا تعددية الثقافات. وقدمت أرمينيا توصيات.

٩١- ورحبت أستراليا بتجريم حالات الاختفاء القسري في القانون الجنائي الأرجنتيني، وبإصدار تشريع يحمي حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبالجهود المبذولة لمكافحة التمييز. وأعربت أستراليا عن قلقها إزاء حريات وسائط الإعلام وتعرض الصحفيين للاعتداءات. وشجعت الأرجنتين على تحسين ظروف الاحتجاز وصياغة آلية وطنية لمكافحة التعذيب وفي الوقت نفسه أعربت عن القلق إزاء العنف ضد المرأة. وقدمت توصيات.

٩٢- وهنأت النمسا الأرجنتين على مواصلة جهودها للتحقيق مع الأشخاص الذين ارتكبوا، أثناء الدكتاتورية العسكرية، جرائم ضد الإنسانية، ومحاكمتهم ومعاقبتهم. وأعربت عن قلقها إزاء التقارير بشأن الظروف اللاإنسانية، والتعذيب أو سوء المعاملة، في مختلف السجون في المقاطعات ومراكز الاحتجاز، وإزاء الإبلاغ عن الأعداد الكبيرة للأطفال الذين يعيشون دون خط الفقر، وأشارت إلى أن الإعانة الشاملة للأطفال هي بمثابة خطوة هامة نحو الأمام للقضاء على الفقر في صفوف الأطفال. وقدمت توصيات.

٩٣- وأعربت بنغلاديش عن تقديرها للخطوات التي قطعتها حكومة الأرجنتين نحو نمو متنوع على المستويين الاجتماعي والاقتصادي وفي تنفيذ التوصيات المتعلقة بحقوق الإنسان وإبداء التزامات طوعية. ومما يشجع بنغلاديش بصفة خاصة المؤشرات الإيجابية فيما يتعلق بالوصول إلى التعليم ودرجة تغطيته، لكنها تُذكّر بالمشاغل التي أثارتها الهيئات المنشأة بموجب معاهدات فيما يتعلق بالتمييز ضد المرأة وأوجه التفاوت في الوصول إلى الفرص الاجتماعية - الاقتصادية ولا سيما بالنسبة للمهاجرين وطالبت بمعلومات عن الخطة الرامية إلى التصدي لهذه الشواغل.

٩٤- وذكر الوفد أنه منذ عام ٢٠٠٣، صدرت لوائح تتعلق بالوصول إلى المعلومات العامة وأن الإدارة الحالية أرست ضمانات أكثر من أي وقت مضى، كما هو الحال بالنسبة للمرسوم رقم ١١٧٢ الذي يكفل وصول أي مواطن إلى المعلومات العامة أياً كانت الظروف. وبالإضافة إلى ذلك هناك خمس لوائح عامة وأن الهيئة التنفيذية مُلزمة بضمان إعلام الجمهور. فمثلاً رفعت الدولة بشكل طوعي السرية عن المعلومات المتعلقة بالجرائم المرتكبة ضد الإنسانية والانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان.

٩٥- وأشارت وفود متعددة إلى وجود أنماط من التمييز في الأرجنتين ينبغي التغلب عليها. وتُسلم الدولة بهذا الوضع وترى أن مثل هذا التمييز ليس مشكلة سببها الضحية بل إنها مشكلة سببها المجتمع. ولتحسين هذا الوضع، ينبغي توفر ثلاثة عناصر: الإعلام والرؤية والإجراء السياسي. واستمع الوفد إلى وفود أخرى وجمع معلومات وتوصيات منها لصياغة سياسات عامة لتحسين حالة المنحدرين من أصل أفريقي والمهاجرين من أمريكا اللاتينية والشعوب الأصلية ومغايري الهوية الجنسية والمجموعات الأخرى ولمكافحة العنف القائم على نوع الجنس.

٩٦- وسلّم الوفد بأن حركة حقوق الإنسان هي أفضل نتيجة تمخضت عن النسيج الاجتماعي الأرجنتيني خلال اللحظات الصعبة تاريخياً. ولا تزال هذه الحركة هامة حتى هذا اليوم. والتقرير الوطني الذي أُعد لعملية الاستعراض الدوري الشامل الثاني للأرجنتين يعكس تعاون جميع المنظمات غير الحكومية الأرجنتينية في وضع وتصميم وتنفيذ سياسات عامة وقوانين تتعلق بحقوق الإنسان.

٩٧- وشكر الوفد الوفود على التوصيات المقدمة بنية حسنة لتحسين حالة حقوق الإنسان في الأرجنتين وكذلك على أفضل الممارسات التي تقاسمتها وفود أخرى خلال الاستعراض.

٩٨- وقبل أن يختتم الوفد، أشار، إلى برامج حماية الشهود فيما يتعلق بضحايا إرهاب الدولة. ورد الوفد أيضاً على بعض الملاحظات المتعلقة بحرية التعبير في الأرجنتين ورأى أن أفضل طريقة لقياس مدى القدرة على التعبير بحرية، هي من خلال النظر إلى الطريقة التي تستخدمها وسائط الإعلام في الإبلاغ عن نتائج الاستعراض الدوري الشامل الثاني للأرجنتين.

ثانياً- الاستنتاجات و/أو التوصيات**

٩٩- ستنظر الأرجنتين في التوصيات الواردة أدناه وستقدم ردودها في وقت مناسب لا يتجاوز موعد الدورة الثانية والعشرين لمجلس حقوق الإنسان المقررة في آذار/مارس ٢٠١٣.

** لم تُحرر الاستنتاجات والتوصيات.

٩٩-١- التصديق على البروتوكول الاختياري الجديد لاتفاقية حقوق الطفل (البرتغال)؛

٩٩-٢- الانضمام إلى/التصديق على اتفاقية عام ١٩٦١ بشأن خفض حالات انعدام الجنسية (البرتغال والعراق وهنغاريا)؛

٩٩-٣- النظر في إمكانية التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٩ (أوروغواي)؛

٩٩-٤- النظر في إمكانية التصديق على الاتفاقية الإطارية لمنظمة الصحة العالمية بشأن مكافحة التبغ (أوروغواي)؛

٩٩-٥- مواصلة تعزيز القوانين والتشريعات المتعلقة بحقوق الإنسان (عُمان)؛

٩٩-٦- الانتهاء من وضع عملية ترمي إلى اعتماد مشروع قانون لإدماج جريمة قتل الإناث في القانون الجنائي (بيرو)؛

٩٩-٧- مواصلة تحسين إطارها الداخلي لتمكين المرأة (سنغافورة)؛

٩٩-٨- نقل التشريعات المتعلقة بالطفل بالكامل إلى مستوى المقاطعات والعمل على تنفيذها بالكامل (البرتغال)؛

٩٩-٩- مواصلة ضمان اتساق القوانين على مستوى المقاطعات والمستوى المحلي مع المعايير الدولية لقانون حقوق الإنسان، وضمان تنفيذها تنفيذاً فعالاً (جنوب أفريقيا)؛

٩٩-١٠- النظر في الطلب المقدم من المجلس الاتحادي للأطفال والمراهقين والمراهقات والأسرة، لتكييف التشريع الإجرائي في المقاطعات لوضع تدابير غير احتجازية (شيلي)؛

٩٩-١١- إنشاء وظيفة لأمين مظالم معني بحقوق البنات والبنين والمراهقين والمراهقات وتعيين أمين مظالم لشغلها (الاتحاد الروسي وترينيداد وتوباغو وهندوراس)[(١)]؛

---

(١) التوصيات كما قُرئت أثناء جلسة التحاور:

الانتهاء من عملية إنشاء وظيفة لأمين المظالم معني بحقوق البنات والبنين والمراهقين والمراهقات (هندوراس)؛

مواصلة تحسين النظام التشريعي للأرجنتين بهدف إنشاء مؤسسة أمين المظالم المعني بالأطفال والمراهقين والمراهقات (الاتحاد الروسي)؛

٩٩-١٢- إنشاء آلية وطنية لمنع التعذيب، وفقاً للبروتوكول الاختياري لمناهضة التعذيب (البرازيل)؛

٩٩-١٣- مواصلة جهودها للانتهاء فوراً من الإجراءات القانونية لإنشاء آلية وطنية للوقاية (هندوراس)؛

٩٩-١٤- التعجيل بجهودها للانتهاء من عملية إنشاء آلية وطنية لمنع التعذيب وبالتالي التأكيد على ريادتها الإقليمية في هذا المجال (تونس)؛

٩٩-١٥- إنشاء آلية وطنية لتنفيذ البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب بما في ذلك من خلال الحصول على موافقة مجلس الشيوخ في عام ٢٠١٢ (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية)؛

٩٩-١٦- ممارسة الضغوط من أجل إصدار وتنفيذ تشريع لإنشاء آلية لمنع التعذيب (الولايات المتحدة الأمريكية)؛

٩٩-١٧- مواصلة تنفيذ برامج واتخاذ تدابير ترمي إلى ضمان الحق في الصحة وفي التعليم (كوبا)؛

٩٩-١٨- مواصلة بذل الجهود لإيلاء الاهتمام لأكثر الفئات المحرومة (كوبا)؛

٩٩-١٩- تجديد جهودها لحماية المجموعات المستضعفة ولا سيما الأشخاص ذوي الإعاقة والنساء والأطفال (العراق)؛

٩٩-٢٠- مواصلة تكثيف جهودها لتحقيق الهدف ٥ من الأهداف الإنمائية للألفية (باكستان)؛

٩٩-٢١- مواصلة التنفيذ الفعال للمبادرة المعروفة بـ "نحو خطة وطنية لمكافحة التمييز" (أرمينيا)؛

٩٩-٢٢- مواصلة التعاون مع الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان فيما يتعلق بالتحقيق في حالات الاختفاء القسري وغير الطوعي (بيلاروس)؛

٩٩-٢٣- الأخذ بعملية شاملة تشترك فيها فئات واسعة النطاق من ممثلي المجتمع المدني عند تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل (النرويج)؛

٩٩-٢٤- تعزيز الآليات المؤسسية ووضع آليات تخطيط لضمان المساواة بين المرأة والرجل (بلغاريا)؛

تعيين أمين مظالم معني بحقوق الطفل والمراهقين والمراهقات (ترينيداد وتوباغو).

٩٩-٢٥- **التعجيل بالجهود الرامية إلى مكافحة التمييز ضد المرأة على جميع المستويات (جمهورية مولدوفا)، بما في ذلك تعزيز الآليات المؤسسية ووضع أدوات تخطيط لضمان المساواة (إندونيسيا)؛**

٩٩-٢٦- **النظر في إمكانية إجراء تعديلات على التشريعات بهدف تعزيز المساواة بين المرأة والرجل، وكذلك النظر في موضوع اعتماد تشريع لضمان المساواة في الحقوق والفرص، بما في ذلك في مجال الحصول على التدريب المهني (أوزبكستان)؛**

٩٩-٢٧- **تعريف التمييز العنصري، كجريمة في القانون المحلي، عملاً بملاحظة لجنة القضاء على التمييز العنصري لعام ٢٠١٠ (ترينيداد وتوباغو)، وتنفيذ توصية لجنة القضاء على التمييز العنصري فيما يتعلق بالتعجيل بالجهود المبذولة للاعتراف بأنها دولة متعددة الإثنيات (جنوب أفريقيا)؛**

٩٩-٢٨- **النظر في إمكانية اعتماد تدابير جديدة لتعزيز مكافحة التمييز ولا سيما فيما يتعلق بالأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي (تونس)؛**

٩٩-٢٩- **مواصلة تنفيذ تدابير لسد أي فجوة موجودة في حماية الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي (نيكاراغوا)؛**

٩٩-٣٠- **إشراك الأرجنتينيين المنحدرين من أصل أفريقي في عملية استعادة الذاكرة التاريخية للأفارقة الأرجنتينيين (جنوب أفريقيا)؛**

٩٩-٣١- **مواصلة عملها لمكافحة التمييز ضد المجموعات المستضعفة وضد جميع أشكال التمييز، والتشجيع، في الوقت نفسه، على تطبيق سياسات العمل الإيجابي للشعوب الأصلية والمهاجرين (دولة بوليفيا المتعددة القوميات)؛**

٩٩-٣٢- **مواصلة جهودها للقضاء على أي شكل من أشكال التمييز ضد الكبار في السن (البرازيل)؛**

٩٩-٣٣- **تعزيز التثقيف في مجال حقوق الإنسان وبرامج التدريب لصالح الشرطة وقوات إنفاذ القانون ولا سيما العاملين في المؤسسات الإصلاحية (كوستاريكا)؛**

٩٩-٣٤- **ضمان التحقيق بشكل شامل وموضوعي في جميع الادعاءات باستخدام القوة المفرطة والتعذيب والمعاملة القاسية وغيرها من أشكال سوء المعاملة بما في ذلك داخل أماكن الاحتجاز وفي السجون، من جانب المكلفين**

بإنفاذ القانون، وتقديم الجناة المزعومين إلى العدالة، وتوفير سبل انتصاف مناسبة للضحايا (بيلاروس وتونس وسلوفاكيا والنمسا)[٢]؛

٩٩-٣٥- مواصلة تحسين الظروف في السجون ومرافق الاحتجاز في البلد ولا سيما في مرافق الحبس الاحتياطي (ألمانيا)؛

٩٩-٣٦- مواصلة تحسين الظروف في جميع السجون ومرافق الاحتجاز لضمان الامتثال للمعايير الدولية، بما في ذلك قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (هنغاريا)؛

٩٩-٣٧- مواصلة جهودها ولا سيما فيما يتعلق بالتصدي للاكتظاظ في السجون والعنف داخل السجون (الهند)؛

٩٩-٣٨- مراجعة سير نظام السجون لضمان تطابقه مع المعايير الدولية بوسائل منها منع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية والمعاقبة عليه (المكسيك)؛

٩٩-٣٩- مواصلة جهودها لمكافحة الاكتظاظ في السجون (المغرب)؛

٩٩-٤٠- تحسين الظروف في السجون ومراكز الاحتجاز للامتثال للمعايير الدولية (سلوفاكيا)؛

٩٩-٤١- تحسين الظروف في السجون واعتماد تدابير مثل القضاء على الاكتظاظ في السجون وفقاً للمعايير الدولية (سلوفينيا)؛

٩٩-٤٢- تحسين الظروف في نظام السجون ومكافحة الاكتظاظ في السجون والعنف الممارس داخل السجون وتعزيز تدريب موظفي السجون في مجال حقوق الإنسان (إسبانيا)؛

---

(٢) التوصيات كما قُرئت أثناء جلسة التحاور:

التحقيق في جميع الادعاءات المتعلقة باللجوء إلى التعذيب والمعاملة القاسية في أماكن الاحتجاز لدى الشرطة وفي السجون وضمان تقديم الجناة إلى العدالة (بيلاروس)؛

ضمان إجراء تحقيق شامل وحيادي في جميع الادعاءات باستخدام القوة المفرطة من جانب المكلفين بإنفاذ القانون، وتقديم الجناة المزعومين إلى العدالة وتوفير سبل انتصاف ملائمة للضحايا (سلوفاكيا)؛

ضمان أن يتم بصورة منتظمة إجراء تحقيق متعمق وموضوعي في جميع الادعاءات بالتعذيب وغيره من أشكال سوء المعاملة وتقديم الجناة المزعومين إلى العدالة (تونس)؛

ضمان التحقيق بصورة شاملة وحيادية في جميع الادعاءات بالتعذيب وغيره من سوء المعاملة أثناء الاحتجاز، وتقديم الجناة المزعومين إلى العدالة (النمسا).

٩٩-٤٣- مواصلة جهودها لضمان معاملة السجناء بشكل يتطابق مع القواعد والمعايير الدولية (سويسرا)؛

٩٩-٤٤- مواصلة جهودها نحو تحسين الظروف في السجون في البلد (الجزائر)؛

٩٩-٤٥- تحسين الظروف في جميع السجون وغيرها من مرافق الاحتجاز لضمان الامتثال للمعايير الدولية بما في ذلك قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء والتصدي بفعالية أكثر لموضوع الاكتظاظ في السجون (النمسا)؛

٩٩-٤٦- وضع وتنفيذ سياسات للجوء ضحايا العنف المترلي إلى القضاء، بما في ذلك توفير خدمات مجانية واسعة النطاق في مجال الدعم القانوني والنفسي وكذلك المأوى (كوستاريكا)؛

٩٩-٤٧- تنفيذ التشريع المتعلق بالعنف ضد المرأة تنفيذاً فعالاً لمكافحة القوالب النمطية ضد المرأة، والتمييز والعنف اللذين تقع ضحيتهما المرأة (فرنسا)؛

٩٩-٤٨- مواصلة وتعزيز جهودها لتحسين التصدي والاستجابة لمشكلة العنف المترلي (المغرب واليونان)[٣]؛

٩٩-٤٩- تحليل الأسباب وراء التصور بإمكانية إفلات مرتكبي أفعال العنف ضد المرأة من العقاب ورصد أموال وعاملين للتغلب على هذه الأسباب (هولندا)؛

٩٩-٥٠- زيادة تطوير السجل الموحد لتدوين حالات تتعلق بالعنف المترلي ضد المرأة لإنشاء مجموعة كاملة للإحصاءات المتعلقة بالعنف القائم على نوع الجنس في جميع أنحاء البلاد (النرويج)؛

٩٩-٥١- اتخاذ التدابير لضمان التنفيذ الفعال للتشريع الرامي إلى منع ومعاقبة العنف ضد المرأة (فلسطين)؛

٩٩-٥٢- جمع وتصنيف بيانات عن العنف ضد المرأة لضمان تقييم أفضل لتنفيذ التشريع القابل للتطبيق (فلسطين)؛

---

(٣) التوصيات كما قُرئت خلال جلسة التحاور:
تعزيز جهودها لزيادة تحسين التصدي لموضوع العنف المترلي (اليونان)؛
مواصلة جهودها للتصدي لمشكلة العنف المترلي (المغرب).

٩٩-٥٣- إنشاء هيئة حكومية أو إصدار تكليف لها لجمع ونشر بيانات رسمية موثوق بها لحصر جميع حالات العنف ضد المرأة (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية)؛

٩٩-٥٤- إيلاء الأولوية لصياغة وتنفيذ خطة العمل الوطنية المزمعة لمنع العنف ضد المرأة ومعاقبة المعتدين (البرتغال)؛

٩٩-٥٥- تعزيز إجراءات والتزامات جميع الهيئات الحكومية في مجال مكافحة العنف القائم على نوع الجنس بهدف الحد من عدد الوفيات بسبب هذا النوع من العنف (إسبانيا)؛

٩٩-٥٦- إيلاء أولوية عليا لموضوع العنف القائم على نوع الجنس وضمان وضع سياسات لتيسير وصول الضحايا إلى العدالة وإلى نطاق واسع من الخدمات المجانية (ترينيداد وتوباغو)؛

٩٩-٥٧- دعم إجراءات مكافحة العنف ضد المرأة وجميع أشكال التمييز (الجزائر)؛

٩٩-٥٨- الدعم الفعال للتشريع المعتمد لمنع العنف ضد المرأة وملاحقة مرتكبيه، وكذلك لمنع الاتجار بالنساء (سلوفاكيا)؛

٩٩-٥٩- مواصلة اتخاذ خطوات للتصدي للعنف المترلي والاتجار بالبشر من خلال تنظيم حملات التثقيف والتوعية وتقديم خدمات إلى الضحايا، وكذلك ضمان التطبيق الفعال للقانون لمعاقبة الجناة (كندا)؛

٩٩-٦٠- مواصلة إحراز تقدم في مجال القضاء على العنف ضد المرأة وفي بذل الجهود للمعاقبة على الاتجار بالبشر ومنعه (جمهورية فترويلا البوليفارية)؛

٩٩-٦١- وضع وتنفيذ سياسات لتيسير الوصول إلى العدالة وتقديم الدعم للنساء ضحايا العنف، بما في ذلك ضحايا الاتجار بالبشر (أستراليا)؛

٩٩-٦٢- تعزيز القانون رقم ٢٦-٣٦٤ المتعلق بالاتجار بالأشخاص، ولا سيما بالاستناد إلى توصيات المقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالأشخاص (بلجيكا)؛

٩٩-٦٣- التعجيل بالجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار بالأشخاص، بما في ذلك تنفيذ توصيات المقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالأشخاص فيما يتعلق بنتائج زيارتها في عام ٢٠١٠؛ وكذلك جعل المسؤولية الجنائية أشد فيما يتعلق بجريمة الاتجار بالأشخاص (بيلاروس)؛

٩٩-٦٤- دعم وتعزيز تدابيرها وسياساتها والتنسيق بين المؤسسات في مجال تنفيذ القانون المتعلق بالاتجار بالأشخاص، ولا سيما الاتجار بالنساء والأطفال، بغية منع هذه الجريمة الدولية والمعاقبة عليها (إكوادور وإندونيسيا وليبيا وجمهورية مولدوفا وسنغافورة وماليزيا)(٤)؛

٩٩-٦٥- مواصلة تعزيز جهودها في مجال التنسيق على المستوى الوطني وإنشاء مرافق وتقديم خدمات لمساعدة الأشخاص الذين تعرضوا للاتجار (سري لانكا)؛

٩٩-٦٦- حظر جميع أنواع العنف ضد الأطفال، بموجب القانون، بما في ذلك العقاب الجسدي في جميع الأوساط (بلغاريا)؛

٩٩-٦٧- زيادة الجهود لمكافحة جميع أشكال العنف ضد الأطفال في جميع المجالات (جمهورية مولدوفا)؛

٩٩-٦٨- تزويد النظام القضائي بأسس لوجستية وإدارية قوية لتجنب حدوث التأخير وتوقف الإجراءات واستبدال القضاة ولا سيما في المحاكمات الجارية لحقوق الإنسان (سويسرا)؛

٩٩-٦٩- زيادة تعزيز جهودها لتنفيذ التوصية ٤ من الدورة الأولى المتعلقة بحماية الشهود والضحايا (قبرص)؛

٩٩-٧٠- ضمان الحق في دفاع فعال في دعاوى الإخلاء، بما يشمل الأشخاص الذين لا يستطيعون دفع أتعاب محامٍ (ألمانيا)؛

٩٩-٧١- زيادة تعزيز جهودها المتعلقة بتنفيذ التوصية ٥ من الدورة الأولى بشأن منع حدوث تأخيرات في المحاكمات الجارية لحقوق الإنسان (قبرص)؛

٩٩-٧٢- مواصلة بلورة سياسة حكومية تستند إلى المرتكزات التاريخية لحركة حقوق الإنسان الأرجنتينية: الذاكرة والحقيقة والعدالة (بيرو)؛

---

(٤) التوصيات كما قُرئت أثناء جلسة التحاور:
تعزيز سياساتها والتنسيق بين المؤسسات لمكافحة الاتجار بالأشخاص بغية منع هذه الجريمة الدولية والمعاقبة عليها (إكوادور)؛
تعزيز جهودها لمكافحة الاتجار بالأشخاص (إندونيسيا)؛
مواصلة تعزيز الجهود لمكافحة الاتجار بالأشخاص، وتقديم معلومات عنها، وتوفير المأوى لضحايا الاتجار (ليبيا)؛
تكثيف جهودها لتنفيذ القانون المتعلق بالاتجار بالأشخاص، ولا سيما بالأطفال والنساء (ماليزيا)؛
اتخاذ تدابير أكثر فعالية لمكافحة الاتجار بالأشخاص (جمهورية مولدوفا)؛
مواصلة جهودها لمكافحة الاتجار بالبشر، ولا سيما بالنساء والأطفال (سنغافورة).

٩٩-٧٣- مواصلة الجهود لتقديم مرتكبي الجرائم ضد الإنسانية إلى العدالة (أرمينيا)؛

٩٩-٧٤- اعتماد التدابير اللازمة لضمان وجود سجل شامل للمواليد، مع التركيز بصفة خاصة على البنين والبنات من السكان الأصليين (المكسيك)؛

٩٩-٧٥- واصلة تعزيز التدابير الرامية إلى ضمان حصول الأطفال بالمجان على القيْد في سجل المواليد (أوروغواي)؛

٩٩-٧٦- إيلاء مزيد من الاهتمام للتدابير الرامية إلى تعزيز الحوار فيما بين الأديان ومنع جميع أشكال التمييز وكذلك ضمان تمكين المواطنين من العيش بأمان (الاتحاد الروسي)؛

٩٩-٧٧- إصدار تشريع شامل بشأن الوصول إلى المعلومات العامة واعتماد قانون شامل للأجهزة الثلاثة للسلطة (بلجيكا)؛

٩٩-٧٨- تنفيذ تدابير تشريعية تتعلق بالوصول إلى المعلومات وإنشاء آليات لتيسير وصول الجمهور وفقاً لأفضل الممارسات (كندا)؛

٩٩-٧٩- إصدار قانون جديد ينظم الوصول إلى المعلومات العامة وفقاً للمعايير الدولية (سويسرا)؛

٩٩-٨٠- اتخاذ الخطوات لتحسين الوصول إلى المعلومات العامة من خلال إنشاء هيئة مستقلة وقائمة بذاتها لضمان الوصول الفوري والفعال إلى المعلومات العامة وفقاً للمعايير الدولية (النرويج)؛

٩٩-٨١- ضمان الاحترام الكامل في جميع الأوقات لحرية التعبير وحرية الصحافة (ألمانيا)؛

٩٩-٨٢- تعزيز إجراءات الدفاع عن حرية التعبير وتعددية وسائط الإعلام (إسبانيا)؛

٩٩-٨٣- احترام وتنفيذ قرارات المحكمة العليا بشأن مواد قانون وسائط الإعلام التي لم يُحسم فيها (الولايات المتحدة الأمريكية)؛

٩٩-٨٤- اتخاذ مزيد من التدابير لضمان حماية الصحفيين (أستراليا)؛

٩٩-٨٥- مواصلة تعزيز الإجراءات الرامية إلى القضاء على الفقر وتعزيز السياسات الرامية إلى ضمان المساواة في توزيع الثروة والوصول إلى الرفاه الاقتصادي والاجتماعي لجميع السكان (إكوادور)؛

٩٩-٨٦- نشر أفضل ممارساتها للحد من الفقر ومكافحة الاستبعاد الاجتماعي (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛

٩٩-٨٧- إدماج نظام الحماية الاجتماعية "إعانة الطفل الشاملة" في القانون وتمديد نطاقها ليشمل أطفال المجموعات المهمشة بمن فيهم أطفال العمال المهاجرين وأطفال الوالدين المحرومين من الحرية (النمسا)؛

٩٩-٨٨- اعتماد تدابير لضمان زيادة فعالية تنفيذ أحكام التشريعات الوطنية المتعلقة بالعمل لسد الفجوة في الأجور وزيادة مؤشرات توظيف النساء في وظائف في القطاعات غير التقليدية (أوزبكستان)؛

٩٩-٨٩- ضمان الاعتراف الكامل بالحقوق الجنسية والإنجابية (فرنسا)؛

٩٩-٩٠- تنفيذ تدابير مناسبة فيما يتعلق بقرار المحكمة العليا في الأرجنتين الصادر في ١٢ آذار/مارس ٢٠١٢ والمتعلق بحصول ضحايا الاغتصاب من الإناث بصورة فعلية على إجهاض آمن وقانوني (ألمانيا)؛

٩٩-٩١- ضمان الحق في الإجهاض بعد الاغتصاب في جميع أنحاء البلاد وفقاً للحكم الأخير الصادر عن المحكمة العليا الاتحادية عن هذا الموضوع (النرويج)؛

٩٩-٩٢- الأخذ بتدابير تشريعية وغيرها من التدابير للحد من الوفيات النفاسية والوفيات الناجمة عن حالات الإجهاض غير الآمن (هولندا)؛

٩٩-٩٣- تعزيز الجهود الرامية إلى الحد من معدلات الوفيات النفاسية مع إيلاء اهتمام خاص للحد من عدد الوفيات بسبب الإجهاض غير الآمن (النرويج)؛

٩٩-٩٤- زيادة تعزيز السياسات واعتماد تدابير لضمان حصول المرأة على منتجات وخدمات الصحة الإنجابية (سلوفينيا)؛

٩٩-٩٥- ضمان التنفيذ الفعال بأسرع وقت ممكن للدليل التقني للعلاج الشامل لحالات الإجهاض التي لا يعاقب عليها بموجب القانون، على المستوى الوطني لضمان الإجهاض القانوني من الناحية العملية (سويسرا)؛

٩٩-٩٦- تعزيز الاستفادة من الأحكام القانونية والإدارية القائمة التي تكفل الصحة الجنسية والإنجابية، بهدف تحسين حماية حقوق المرأة، بما في ذلك الوقاية من الوفيات النفاسية (أوروغواي)؛

٩٩-٩٧- مواصلة إيلاء اهتمام كبير للتعليم وإيجاد حل فعال لمشكلة تسرب الأطفال من المدارس، بغية ضمان حقهم في التعليم (الصين)؛

٩٩-٩٨- مواصلة تعزيز تدابيرها الداخلية فيما يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة وفقاً لالتزاماتها الدولية بموجب اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (ماليزيا)؛

٩٩-٩٩- تعزيز التكامل بين الهيئات الحكومية لتعزيز قدرات المؤسسات التي تتصدى لاحتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة (عُمان)؛

٩٩-١٠٠- ضمان عدم السماح بموجب القانون المدني والتجاري الجديد بحرمان الأشخاص ذوي الإعاقة من الأهلية القانونية (سلوفاكيا)؛

٩٩-١٠١- اتخاذ التدابير اللازمة لتعزيز زيادة إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في مجالي التعليم والعمل (إسبانيا)؛

٩٩-١٠٢- ضمان تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة بالحق في الوصول إلى العدالة، بما في ذلك تمكينهم من الوصول إلى إجراءات قانونية مبسطة للإبلاغ عن حالات التمييز وكذلك إلى سبل انتصاف عندما يُحرمون من حقهم بعد تقديم طلبات معقولة؛ وضمان أن يتمكن الأشخاص ذوو الإعاقة الفكرية أو النفسية من التصرف كشهود في طلباتهم (تايلند)؛

٩٩-١٠٣- النظر في اعتماد تشريع محدد لضمان أن تشمل النظم التعليمية وكذلك الصحية الأطفال ذوي الإعاقة (الأردن)؛

٩٩-١٠٤- اتخاذ مزيد من الخطوات لضمان مراعاة الأطفال ذوي الإعاقة عند صياغة نظام التعليم وخطط التأمين الصحي، وكذلك اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان تنفيذ التشريعات التي تقدم الخدمات إلى الأطفال ذوي الإعاقة (تايلند)؛

٩٩-١٠٥- وضع وتعزيز برامج للسماح للأشخاص ذوي الإعاقة بالوصول إلى العمل والتعليم والنقل والأماكن العامة، وكذلك حمايتهم من العنف (الولايات المتحدة الأمريكية)؛

٩٩-١٠٦- مواصلة وضع برامج تتعلق بتنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛

٩٩-١٠٧- تنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري الملحق بها تنفيذاً فعالاً (أرمينيا)؛

٩٩-١٠٨- مواصلة جهودها بشكل منتظم فيما يتعلق بحقوق الشعوب الأصلية (اليونان)؛

٩٩-١٠٩- مواصلة الجهود الرامية إلى التعجيل بمشاركة ومشاورة الشعوب الأصلية بشأن السياسات العامة التي تؤثر فيها (بيرو)؛

٩٩-١١٠- التعجيل بمنح سند ملكية الأراضي الأهلية إلى مجتمعات السكان الأصليين والنظر في تعويض مناسب في هذا الصدد (جنوب أفريقيا)؛

٩٩-١١١- تحسين حالة الأقليات الأصلية، ولا سيما فيما يتعلق بالحق في الملكية والوصول إلى السكن والحق في المشاركة والتعليم المتعدد الثقافات (إسبانيا)؛

٩٩-١١٢- تعزيز إدماج الشعوب الأصلية والمهاجرين ومنح هذه الفئات حقوقاً أكثر (عُمان)؛

٩٩-١١٣- مواصلة ضمان الاحترام الكامل لحقوق الإنسان للمهاجرين وأسرهم، الذين يجدون أنفسهم في أوضاع اجتماعية اقتصادية ضعيفة للغاية تزيد من تفاقمها أمور منها تقييد حقوقهم في المواطنة (جمهورية بوليفيا المتعددة القوميات)؛

٩٩-١١٤- ضمان اعتماد تدابير لاندماج اللاجئين وملتمسي اللجوء في المجتمع بشكل يتماشى بالكامل مع المعايير الدولية (بيلاروس)؛

٩٩-١١٥- مراجعة الحد الأدنى المطلوب للإقامة القانونية للمهاجرين للتمكن من الحصول على معاشات تقاعدية للمعوقين أو المسنين ولكي يستفيد أطفالهم من برنامج إعانة الطفل الشاملة (المكسيك)؛

٩٩-١١٦- اعتماد تدابير استباقية للقضاء على القوالب النمطية التمييزية ضد العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، في الخطاب السياسي وكذلك في وسائط الإعلام؛ على النحو الذي أوصت به اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (باكستان)؛

٩٩-١١٧- مواصلة إحراز تقدم فيما يتعلق بالتدابير المتخذة لمنع التمييز ضد المهاجرين (جمهورية فترويلا البوليفارية)؛

٩٩-١١٨- تعزيز جهودها لتنفيذ اللوائح المتعلقة بالهجرة (أرمينيا)؛

١٠٠- جميع الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة في هذا التقرير تعبر عن موقف الدولة (الدول) التي قدمتها و/أو الدولة موضوع الاستعراض. ولا ينبغي أن يفهم أنها تحظى بتأييد الفريق العامل بكامله.

المرفق

[English only]

تشكيلة الوفد

The delegation of Argentina was headed by Mr. Martin Fresneda, Secretary of Human Rights of Argentina, Ministry of Justice and Human Rights:

- H.E. Alberto D'Alotto, Ambassador, Permanent Representative in Geneva;
- Mr. Federico Villegas Beltran, Minister, Director General for Human Rights, Ministry of Foreign Affairs;
- Ms. Andrea Gualde, National Director for Legal Affairs, Secretariat of Human Rights, Ministry of Justice and Human Rights;
- Mr. Mariano Luongo, National Director of Management and Institutional Development of the Secretariat for Children, Adolescent and Family, Ministry of Social Development;
- Mr. Victor Hortel, Director of the Federal Penitentiary Service;
- Mr. Daniel Fernandez, President of the National Institute of Indigenous Affairs, Ministry of Social Affairs;
- Mr. Raul Pelaez, Minister, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission in Geneva;
- Mr. Gonzalo Jordan, Secretary of Embassy, Permanent Mission in Geneva;
- Ms. Valeria Drocco Rabaglia, Secretary of Embassy, Permanent Mission in Geneva;
- Ms. Rosario Alvarez Garriga, Advisor of the Secretariat for Human Rights, Ministry of Justice and Human Rights;
- Ms. Anabel Beatriz Alfonsin Cano, Advisor of the General Directorate for Human Rights, Ministry of Foreign Affairs.